القرآن عقيدة وشريعة

للكاتب المغربي

للأستاذ عبد السلام محمد الكبوره

القرآن الكريم ليس كتاب عقيدة فقط — كسائر الكتب المقدسة التي سبقته — ولكنه كتاب عقيدة وشريعة معا وهو أجل نعمة أنعم الله بها على المسلمين فيه العقائد الفطرية الحقة التي يقرها العقل ويطمئن لها الوجدان ، وتربأ بالإنسان عن الخضوع والعبودية لجماد أو حيوان . وفيه أسس التشريع العادل الحكيم الذي يحقق مصالح الناس ويقيم العدل بينهم ويحفظ حقوقهم ويرفع الحرج عنهم . وفيه أمهات الأخلاق الفاضلة التي تهذب النفوس ، وتطهرها من الشرور والسيئات وتكفل العيشة الراضية للأفراد والجماعات . وفيه أحسن القصص وأصدقه الذي ينتظم أبلغ العظات وأنفع العبر . وفيه مرآة ترى الحاضرين صور الماضي من المحقين والمبطلين . وهو إلى هذا كله المعجزة الخالدة والحجة الساطعة على صدق النبي عليه السلام في دعواه للناس بدعوة الله ، وهو هدى ورحمة ، وذكرى وموعظة ونور وشفاء لما في الصدور ، وتبيان وفرقان . وهو إمام نهتدي بهديه ومصباح نسير في نوره ودستور نعمل بأحكامه ونهدف إلى أغراضه بتدبر آياته وتفهم معانيه ومعرفة أساليبه ، والوقوف على مرامية ومن نعم الله على خلقه أنه أنزله آيات بينات وتكفل بحفظه من التحريف والتبديل ويسره للذكر ، وجعل بعض آياته يفسر بعضا فمن فهم بعض آياته سهل عليه فهم كثير من الآيات ومن عرف أسلوب القرآن في موضع عرف أسلوبه في عدة مواضع ، ففي كل آية نور يضيء آيات أخرى ، والتدبر في آية يعين على فهم آيات .

فالقرآن الكريم لم يتعرض للقضايا الجزئية والمسائل الفرعية وإنما اكتفى بما تقرره آياته من مبادىء عامة في تشريع الأحكام العملية سواء في الأحكام المدنية أو الدستورية أو الاقتصادية .

ففي القانون الدستوري أعطانا القرآن الكريم خطوطا رئيسية ثلاثة هي محور الدستور وهي أسسه التي يدور حولها : شورة — مساواة — عدل ...

فالشورى دل عليها قول الله : « وشاورهم فى الأمر » والمساواة نطقت بها آية : « إنما المؤمنون إخوة » والعدل سجل فى قول الله الكريم :

« وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل » أما التفصيل فقد وكل لكل أمة أن تقضى فيه بما يلائمها .

أما القانون المدنى فقد أرشدنا إلى أحكام كخطوط رئيسية لتبنى عليها مباحثنا فى هذا القانون وكى نعطى لعقلنا الميزة اللائقة له ، ولظروفنا الحالة التى تناسبها .

قال جل من قائل : « وأحل الله البيع وحرم الربا .

وقال : « يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم » .

وقال : « واشهدوا إذا تبايعتم » .

وقال : « يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله » .

وقال : « يا أيها الذين آمنوا اوفوا بالعقود » .

أما القانون الاقتصادى فقد أرشدنا القرآن الكريم إلى أهم باب فيه وهو الأخذ باليد الكادحة والسير بها إلى طريقة سر الحاجة والرفق على المحتاج .

قال الكريم : « وفى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم » .

وقال : لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » .

وقال : « واعلموا إنما غنمتم من شىء فإن لله خمسه » .

وقال : « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها » .

هذا وإن الدفاع عن الدعوة الإسلامية ومعاملة أسرى الحرب وأهل الكتاب ومخلفات الحرب وغير ذلك مما ذكر فى القرآن إجمالا وتفصيلا يسمى اليوم بالقانون الدولى العام والخاص .

أما ما ذكر فى القرآن من عدل ومساواة فى الحقوق والواجبات وصلة المحكومين بالحاكمين يسمى اليوم بالقانون الدستورى .

وما تلى فيه من جنايات وجرائم وقتل وزنا وشرب خمر وقذف وعقوبات وحدود وديات يسمى اليوم بقانون العقوبات .

وما ذكر فيه من حق الزواج والطلاق والنسب والعدة والنفقة والحضانة والرضاع والولاية والوصية والإرث وغير ذلك يسمى اليوم بقانون الأحوال الشخصية .

وما سطر فيه من معاملة مالية فى صورة حقوق والتزامات وعقود وإجارة وهبة وإعارة ووديعة وكفالة وحوالة وشركة وصلح وغصب وإتلاف يسمى اليوم بقانون العقود والالتزامات .

أسأل الله الكريم أن ينفع بكتابه المبين عباده الضالين المضلين وأن يجعله ذخيرة لى ولهم شفيعا فى ساعة حسابه آمين .